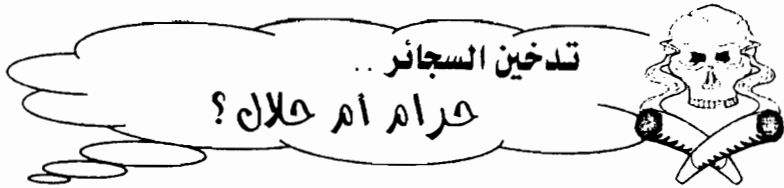


حكم التدخين

التدخين .. حرام أم حلال ؟



⊗ أبعد هذا كله يكون حلالاً؟!!

بعد العرض السابق لأضرار التدخين ، أعتقد أنه لا يختلف اثنان على أن التدخين يعد من أعظم الأضرار التي تهدد سلامة وصحة الناس .. إنه لا شك بلوى ابتلى بها المدخنون بأيديهم .

ومن الغريب أن بعض الناس ، رغم علمهم بأضرار التدخين ، ينفون عنه التحريم على أساس أنه لا توجد آية ولا حديث يحرم على المسلم التدخين بشكل صريح !

فكيف يكون ذلك ؟! .. ألا يكفي لتحريم التدخين قوله تعالى :

”يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث“ (الأعراف : ١٧٥)

وقوله تعالى : ”ولا تعلقوا بأيديكم إلى التهلكة“ (البقرة : ١٩٥)

وقوله : ”ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً“ (النساء : ٢٩)

أفلا ترى معنى يا أخى المسلم أن رائحته وأضراره جديرة بأن تجعله من ضمن الخبائث؟ .. وأن الشخص الذى يدخن إنما هو يمضى إلى التهلكة؟.. ألا ترى أن التدخين وسيلة أكيدة لقتل النفس ؟!

كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

”من تحسنى سما فقتل نفسه ، فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيه أبدا“ (رواه مسلم) .

.. هذا وقد علمنا ما فى الدخان من سموم فتاكة .

ونظرا لأن أضرار التدخين لا تقتصر على الناحية الصحية فحسب بل تمتد كذلك إلى الناحية الاقتصادية باعتبار أن التدخين يستقطع جزءا لا يستهان به من دخل الفرد ينفقه فيما لا يعود عليه بالمنفعة .. فبذلك يكون إنفاق المسلم فى التدخين نوعا من التبذير ، ووفقا لذلك يحرم التدخين من ناحية أخرى استنادا لقوله تعالى :

”ولا تبذر تبذيرا، إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا“ (الإسراء: ٢٦، ٢٧)

كما قال تعالى : ”وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين“
(الأعراف: ٣١)

⊗ حكم التدخين .. فى رأى فقهاء المذاهب الأربعة

■ رأى الحنفية:

جاء فى تنقيح الحامدية لابن عابدين القول:

” إن ثبت فى هذا الدخان أضرار صرف خال عن المنافع ، فيجوز الإفتاء بتحريمه“.

والمدخن يعرف جيدا أن الدخان ضار خال من المنافع فيفتى بتحريمه تبعا لذلك .

■ رأى الشافعية:

جاء فى "بغية المسترشدين" القول: "يحرم بيع التنباك ممن يشربه أو يسقيه غيره ، والتنباك معروف من أقبح الخلال، إذ فيه ذهاب الحال والمال ، ولا يختار استعماله ذو مروءة من الرجال" (٥)

■ رأى الحنابلة:

ومنهم قول الشيخ عبد الله بن الشيخ :

"ومما ذكرنا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكلام أهل العلم يتبين لك تحريم التستس "التبغ" الذى كثر فى هذا الزمن استعماله"

■ رأى المالكية :

وقد أوصى بتحريمه الشيخ إبراهيم اللقانى ، وجدير بالذكر أن آراء الفقهاء الأربعة السابقة كانت قبل الكشف عن أضرار التدخين المتعددة والمدمرة لصحة الإنسان.



(٥) حكم الدخان والتدخين ص ٢٨، ٢٩